

اثر عقد الزواج

الطعن رقم ٠١٧ لسنة ٢٨ مكتب فنى ١١ صفحة رقم ٥٨٣

بتاريخ ١٧-١١-١٩٦٠

الموضوع : احوال شخصية لغير المسلمين

الموضوع الفرعي : اثار عقد الزواج

فقرة رقم : ١

عقد الزواج لا يكسب أيا من الزوجين فيما يختص بالطلاق أو التطليق حقا مستقرا بما قد يطرأ بعد إبرامه مما يكون من شأنه سريان قانون آخر فى هذا الخصوص .

الطعن رقم ٠٥٣٢ لسنة ٢٦ مكتب فنى ١٤ صفحة رقم ١٨٩

بتاريخ ٣٠-٠١-١٩٦٣

الموضوع : احوال شخصية لغير المسلمين

الموضوع الفرعي : اثار عقد الزواج

فقرة رقم : ١

لايكسب عقد الزواج أيا من الزوجين - فيما يختص بالطلاق أو التطليق حقا مستقرا و من ثم فلا يصح التحدى من أحد الزوجين قبل الآخر بأن له حقا مكتسبا فى استبقاء عروة الزوجية معقودة طبقا للقانون الذى كان يحكم به قبل تغيير الزوج ديانته .